في الاقامة للتوارث ولحديث الترمذي انه صلى الله عليه وسلم قال
لبلال اذا اذنت فترسل في اذانك واذا اقمت فاحدر فكان سنة فيكره
تركه والمقصود من الاذان الاعلام والترسل فيه اليق ومن الاقامة
الشروع في الصلاة والحدر فيها اليق كذا في البحر وقال الزيلعي مستدلا بقوله
صلى الله عليه وسلم يا بلال اذا اذنت فترسل في اذانك واذا اقمت فاحدر
واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الاكل من اكله والشارب من شربه
والمعتصر من قضا حاجته انتهى وفي مختصر الكرخي روى عن ابي يوسف عن ابي
حنيفة قال ان ترسل فيهما او حدر فيهما فلا باس واحسن ذلك ان يترسل
في الاذان ويحدر في الاقامة لحديث بلال قال في الفتاوى ولو ترسل فيهما
او حدر فيهما او حدر في الاذان او ترسل في الاقامة اجزاه ولكنه يكره ذلك
كذا في مجمع الروايات **ولا يجزي** الاذان **بالفارسية** والمراد غير العربي من اي
لسان **وان علم انه اذان في الاظهر** وقيل ان علم الناس انه اذان جاز وجه
الاظهر وروده بلسان عربي في اذان الملك النازل وكذا تلقي الى يومنا هذا
ويستحب ان يكون المؤذن صالحا الصالح هو القايم بحقوق الله
وحقوق العباد والمراد هنا ان يكون متقيا ورعا لانه يكون على المكان المرتفع
ويعض المنساي في صحن الدار او السطح ويؤتمن على الاوقات لقوله صلى الله
عليه وسلم ليوذن لكم خياركم وليومكم اقروكم رواه ابن ماجه وابو داود
عالما بالسنة المتعلقة بالاذان لياتي بها على وجهها **و**ان يكون عالما بعلاما
اوقات الصلوات لياتي به في وقته فيودي الناس العبادة صحيحة
وان يكون على وضو لقوله صلى الله عليه وسلم لا يوذن الا متوضي **مستقبل
القبلة** كما فعل الملك النازل **الا ان يكون راكبا** مسافرا لضرورة السير
لان بلالا اذن وهو راكب ثم نزل واقام على الارض ويكره ان يؤذن راكبا
في الحضر في ظاهر الرواية وعن ابي يوسف لا باس به كما في البدايع **و**يسن
ان **يجعل اصبعيه في اذنيه** لقوله صلى الله عليه وسلم لبلال رضي الله عنه
اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك وان يجعل يديه على اذنيه
فحسن لان ابا محذورة رضي الله عنه ضم اصابعه الاربع ووضع على اذنيه
وعن ابي حنيفة رحمه الله انه ان جعل احدى يديه على اذنيه فحسن وان لم

يفعل

يفعل فالاذان حسن لان الفعل ليس سنة اصلية اذ ليس في اذان صاحب
الرؤيا ولم يشرع الا لحكمة كونه ارفع للصوت فيكون ابلغ في الاعلام لان
الصوت يبدا من مخارج النفس فاذا سد اذنيه اجتمع النفس في الفم وخرج
الصوت عاليا من غير ضرورة ولا يستحب وضع الاصبع في الاذن حال
الاقامة لانها تكون اخفض من الاذان **تنبيه** لبيان فضل فاعله
قال صلى الله عليه وسلم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شي الا
شهد له يوم القيامة رواه البخاري وروى الامام احمد عنه صلى الله عليه
وسلم لو يعلم الناس ما في النداء لتضاربوا عليه بالسيوف وله باسناد صحيح
يغفر للمؤذن منتهى اذانه ويستغفر له كل رطب ويابس سمعه رواه البزار
الا انه قال ويجيبه كل رطب ويابس وفي النساي وله مثل اجر من صلى معه
وللطبراني في الاوسط يد الرحمن فوق راس المؤذنين وانه ليغفر له مدى
صوته اين بلغ وله فيه ان المؤذنين والملبين يخرجون من قبورهم يؤذن
المؤذن ويلبي الملبي ولمسلم المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة
وللامام احمد والترمذي عن ابن عمر يرفعه ثلاثة على كثبان المسك اراه
قال يوم القيامة زاد في رواية يغبطهم الاولون والاخرون عبد ادى
حق الله وحق مواليه ورجل ام قوما وهم به راضون ورجل ينادي
بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة وقال صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يهولهم
الفزع الاكبر ولا ينالهم الحساب هم على كثيب من المسك حتى يفرغ حساب
الخلايق رجل قرا القران ابتغاء وجه الله وام قوما وهم به راضون
وداع يدعو الى الله ابتغاء وجه الله وعبد احسن فيما بينه وبين الله
وفيما بينه وبين مواليه كذا قاله الكمال وقوله اطول اعناقا يوم القيمة
قيل اطول الناس رجاء يقال طال عنقي الى وعدك اي رجائي وقيل اكثر
الناس اتباعا لانه يتبعهم كل من يصلي باذانهم يقال جاني عنق من الناس
اي جماعة وقيل يطول اعناقهم حتى لا يلحقهم العرق يوم القيامة وقيل
اعناق بكسر الهمزة اي هم اشد الناس اسراعا في السير كذا في البحر
ويستحب ان يحول وجهه يمينا بالصلاة ويسارا بالفلاح
لان بلالا رضي الله عنه لما بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح حول وجهه

Copyright © King Saud University